الأنباء
الخميس 4 مايو 2017
لمشاهدة الصفحة PDF

زورونا معرض النخبة العقاري عقارات في جميع دول العالم 1 - 6 مايو 2017 أرض المعارض-قاعة 6

الغانم: استجواب رئيس الوزراء قائم وسيُسحب منه اسم الخليفة.. والعربيد سيؤدي القسم في أول جلسة مقبلة

نواب: حكم «الدستورية» تحصين للمجلس الحالي ويساعد على الاستقرار السياسي وإنجاز مصالح المواطنين

سامح عبدالحفيظ

توالت ردود الفعل النيابية عقب حكم المحكمة الدستورية حول سلامة إجراءات انتخابات مجلس 2016 والتي جرت في 26 نوفمبر الماضي بشأن مرسومي الحل والدعوة لها، إذ بارك عدد من النواب للشعب الكويتي تحصين المجلس الحالي.

وأكد النواب في تصريحات متفرقة أن الحكم عنوان الحقيقة وأنه سيساهم في استقرار الأوضاع السياسية في الكويت والالتفات إلى العمل والإنجاز بعيدا عن هاجس الإبطال.

وفي هذا السياق، أكد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم أن أحكام القضاء تبقى عنوان الحقيقة ومحل احترام من قبل الجميع، مؤكدا أن حكم المحكمة الدستورية اليوم بشأن الطعون الانتخابية يفترض أن ينهي مرحلة الترقب ويبدأ مرحلة العمل على قاعدة الرسوخ والاستقرار.

وقال الغانم في تصريح للصحافيين بمجلس الأمة إنه بمناسبة صدور حكم المحكمة الدستورية اليوم فيما يخص الطعون المختلفة أود أن أؤكد ان احكام القضاء عنوان الحقيقة وهي كانت دائما وأبدا وستبقى محل احترام وتبجيل من قبل الجميع وحكم اليوم أنهى مرحلة من الترقب والانتظار لدى البعض ويفترض ان يبدأ الجميع في الشروع بالعمل على قاعدة الرسوخ والاستقرار.

وجدد الغانم الدعوة للسلطتين التشريعية والتنفيذية للعمل معا وفق المادة 50 من الدستور وبتعاون كامل وتام لحل كل المشاكل التي يعاني منها المواطنون والملفات التي هي محل اتفاق بين الجميع.

وبارك الغانم للنائب فراج العربيد متمنيا له التوفيق وأن يعينه الله عز وجل على حمل الأمانة الملقاة على عاتقه، مبينا انه سيؤدي القسم في اول جلسة مقبلة.

وأضاف: تشرفت بمزاملة الأخ مرزوق الخليفة خلال الأشهر الماضية واتمنى له كل التوفيق في حياته العملية والخاصة.

وأوضح ان الاستجواب المقدم لسمو رئيس مجلس الوزراء سيسحب منه اسم الخليفة، ولكنه سيبقى قائما من النائبين الآخرين اللذين تقدما بالاستجواب.

بدوره، أبدى وزير العدل ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.فالح العزب ثقته في أحكام المحكمة الدستورية، مبينا أن حكم المحكمة دليل على صحة قرارات الحكومة.

وقال العزب في تصريح صحافي بمجلس الأمة: لقد كانت ثقتنا كبيرة فيما صدر من حكم، وهذا دليل على أن قرارات الحكومة قد وافقت صحيح القانون.

وأكد أن ما صدر اليوم من حكم هو تأكيد لصحة قرارات الحكومة من مراسيم سواء في الدعوى أو حل المجلس السابق وأنها سليمة 100٪، مضيفا أن حكم المحكمة هو قول الفصل على اعتبار أنها تقف على مسافة متساوية من جميع السلطات.

وأوضح أن هذا الحكم يؤكد أن العملية الانتخابية قد حصنت ولم يتبق إلا إدخال نائب مكان نائب، متمنيا التوفيق للجميع.

وبسؤاله عن تأثير الحكم على علاقة السلطتين، قال العزب: إن النفوس سوف تهدأ بعد أن كان هناك هاجس إبطال المجلس من عدمه وكانت الأمور تشوبها شد وجذب ولا نلوم النواب.

وأكد أن الجميع استقر وكلتا السلطتين لديها أدواتها في وزن المعادلة بينهما من حيث الرقابة المتبادلة لنفاذ القاعدة الدستورية، مؤكدا أن نفوس النواب ستهدأ للوصول إلى الإنجاز لمصلحة الوطن والمواطن.

من جهته، أشاد النائب فراج العربيد بحكم المحكمة الدستورية المنصف والعادل بفوزه في انتخابات مجلس الأمة 2016، مبينا أن الفارق في الأرقام كان واضحا وكبيرا.

وقال العربيد في تصريح صحافي إن الفرحة الأكبر هي أن هناك حكما عادلا في هذه البلاد، مؤكدا أنه سيتبنى كل ما طرحه في حملته الانتخابية من قضايا وموضوعات أهمها الإسكان والبطالة والشباب.

وأضاف أن برنامجه الانتخابي كله كان مبنيا على قضايا الشباب وأن أغلب دراساته ومشاريعه تناولت الشباب الكويتي الدارسين خارج البلاد وسيكون لهم برنامج خاص.

وكانت المحكمة الدستورية قد قضت اليوم ببطلان عضوية مرزوق الخليفة وفوز النائب فراج العربيد بعضوية مجلس الأمة.

وتقدم العربيد بالشكر للمحكمة الدستورية لإنصافنا وإعادة الحق لأصحابه مبديا ثقته في أن المحكمة الدستورية لا يظلم عندها أحد.

من ناحيته، أعرب النائب عمر الطبطبائي عن ارتياحه للحكم قائلا: نبارك للكويت والاخوة النواب بتحصين المجلس، ومتأكد من ان الفترة المقبلة ستكون أفضل، وأكد أنه بعد حكم المحكمة الدستورية سوف تتغير عقلية وعمل بعض نواب البرلمان.

من جهته، أعرب النائب اسامة الشاهين عن أمله في ان يكون الوضع الان أكثر استقرارا وتركيزا وان تكون الفترة المقبلة مليئة بالأمل والعمل.

وبين الشاهين انه شخصيا سوف يستمر بأجندته التشريعية الواضحة التي عاهد عليها ناخبيه في الانتخابات، مشيرا إلى ان لهذا الحكم أصداء إيجابية تنعكس على البرلمان.

وأضاف ان اي موظف مكلف بخدمة عامة يجب أن يحس بالاستقرار وتكون لديه المدة الكافية للعمل بمزيد من التركيز على قضية تلو الاخرى، وهذا أفضل من التشتت في كل القضايا، وتكون المحصلة صفرا، مؤكدا أن إنجاز قضية واحدة أحب للوطن والمواطنين من فتح عشر قضايا دون النجاح بإغلاقها.

النائب د. حمود الخضير أكد أن أحكام القضاء هي عنوان الحقيقة وأن احترامها مسألة لا جدال فيها، مشددا على تفعيل التعاون بين السلطتين خلال الفترة المقبلة للعمل على معالجة بعض الأخطاء التي شابت العمل في الفترة السابقة.

وأضاف أن ترقب حكم المحكمة الدستورية خلال الفترة الماضية خيم على الأجواء في مجلس الأمة والمشهد السياسي برمته، معربا عن أمله في أن ينهي هذا الحكم كل المخاوف التي كان البعض يبني موقفه استنادا إليها.

وقال إن حكم الدستورية اليوم يزيد من مسؤولياتنا في العمل على تحقيق تطلعات المواطنين ليتفرغ الجميع الآن لإقرار التشريعات التي ينتظرها الشعب الكويتي بعيدا عن ضغوط احتمال إبطال المجلس التي انتهت بالكلمة الفصل لقضائنا الشامخ.

ودعا الخضير الحكومة إلى إبداء مزيد من التعاون مع مجلس الأمة من خلال حسم الملفات والقضايا الملحة.

وبارك الخضير للنائب فراج العربيد، متمنيا له التوفيق في مهامه، كما تقدم بالشكر إلى مرزوق الخليفة الذي اجتهد وسعى خلال الشهور الماضية إلى البر بقسمه وخدمة المواطنين، متمنيا له التوفيق في حياته الخاصة.

من جهته، أكد النائب سعدون حماد أن احكام المحكمة الدستورية دائما محل احترام الجميع، والأحكام القضائية هي عنوان الحقيقة، وتعد قولا فصلا وحسما نهائيا لأي خلاف دستوري وملزمة للجميع بغض النظر عن آرائنا وتوجهاتنا السياسية.

وأضاف أن حكم المحكمة الدستورية بسلامة انتخابات مجلس الأمة الحالي واستمرار أعماله، ما هو إلا انتصار جديد لمبادئ الدستور والقانون والديمقراطية.

وأضاف أنه سيكون دافعا للنواب من أجل انجاز القوانين التي تصب في مصلحة المواطنين وإلى بذل المزيد من الجهد والعمل الدؤوب لتحقيق تطلعات المواطنين والابتعاد عن التأزيم والتكسبات الانتخابية التي شهدتها الساحة السياسية في الفترة الأخيرة.

وبارك حماد لفراج العربيد حصوله على عضوية مجلس الامة متمنيا له التوفيق.

من جانبه، أشاد النائب ثامر السويط بحكم المحكمة الدستورية بشأن الطعون الانتخابية ورفضها الطعون المتصلة باستمرار المجلس، معتبرا انه حكم اعطى استقرارا سياسيا للبلد.

وقال: ان اي محب لهذا البلد يريد ان تكون هناك حالة من الاستقرار السياسي لجميع المؤسسات السياسية في البلد حتى تعمل بشكل جيد، مبينا ان الحكم اتسق مع صحيح القانون والدستور. وكشف عن عزمه التقدم باقتراحات بقوانين لتعديل قانون انشاء المحكمة الدستورية حتى تمنع التوسع في بحث مسألة إبطال مجلس الأمة، وخصوصا ما يتعلق بالإجراءات الحكومية، مؤكدا انه لا شرعية تضاهي شرعية تصويت المواطنين في الصناديق.

د. فالح العزب في مجلس الأمة أمس

العزب: حكم «الدستورية» يؤكد صحة قرارات الحكومة في مرسومي الحل والدعوة للانتخابات

فراج العربيد: حكم المحكمة الدستورية منصف وعادل وسأتبنى قضايا الشباب

حماد: أحكام المحكمة الدستورية محل احترام الجميع

عمر الطبطبائي: نبارك للكويت والإخوة النواب والفترة المقبلة ستكون أفضل

الشاهين: لهذا الحكم أصداء إيجابية على البرلمان ونأمل أن يكون الوضع أكثر استقراراً

الخضير يدعو الحكومة إلى مزيد من التعاون من خلال حسم الملفات والقضايا الملحة

السويط: سأتقدم باقتراحات بقوانين لمنع التوسع في بحث مسألة إبطال مجلس الأمة

دستوريون وقانونيون لـ«الأنباء»: استجواب رئيس الحكومة قائم

آلاء خليفة ـ عبدالكريم أحمد

اكد الخبير الدستوري د.محمد الفيلي ان حكم المحكمة الدستورية الذي صدر صباح امس وقرر رفض الطعون القائمة على اساس عدم سلامة كامل العملية الانتخابية هو اجتهاد للمحكمة الدستورية وفق السوابق والقواعد العامة موضحا ان الحكم يسير في الاتجاه المتوقع.

وقال الفيلي في تصريح خاص لـ «الأنباء»: بالنسبة لبطلان عضوية النائب مرزوق الخليفة أحد مقدمي استجواب سمو رئيس مجلس الوزراء فان الاستجواب وفق القواعد المقررة في اللائحة لا يسقط اذا تبناه عضو ومنطقيا تلك القاعدة تنصرف للاستجواب المقدم من عضو واحد. متابعا: وفي الحالة التي امامنا فإن الاستجواب قدم من 3 اعضاء من بينهم عضوان بقيت لهما صفة العضوية وبالتالي فإن الاستجواب لم يسقط نظرا لان الحد الادنى الواجب توافره في الاستجواب وهو تقديمه من عضو واحد متوافر. واشار الفيلي إلى ان اعلان النتيجة بدون اعادة الانتخاب هو أمر يدخل في اطار عمل المحكمة لان المحكمة الدستورية تستطيع اعادة جمع النتائج فاذا اكتشفت خطأ في العد تعلن النتيجة مباشرة ولا تحتاج الى اعادة الانتخاب وهناك سوابق في القضاء المقارن وفي القضاء الكويتي مشابهة لتلك المسألة وبالتالي فنحن امام حكم معتاد. وفيما يخص الحكم الخاص بالنائب بدر الداهوم قال الفيلي: بالاطلاع على الحكم وبمقارنة توجه المحكمة في السابق نستطيع ان نلاحظ بأن المحكمة في حكم سابق فرضت رقابة على مدى توافر شروط المرشح وأثر ذلك على العملية الانتخابية واسندت الى نفسها هذا الاختصاص لافتا الى ان الحكم الجديد يكشف عن توجه اكثر حذرا حول مدى تأثير الاجراءات السابقة على العملية الانتخابية ما دامت صدرت بها احكام نهائية فهي لا تمارس رقابة عليها.

متابعا: وقد يكون الجديد في الموضوع هو صدور احكام قضائية صدرت وبالتالي فإن المحكمة تتجنب اعادة بحث موضوع به احكام نهائية وقد يكون هذا التوجه اكثر حذرا ويساعد اكثر في فك الارتباط بين القضاة الذين ينظرون في العملية الانتخابية نظرا لان العملية الانتخابية ينظر بها قاض مختص بطعون الجدول الانتخابي وقاض يختص بالنظر في سلامة توافر الترشيح ثم المحكمة الدستورية

ولفت الفيلي الى ان التوجه الحالي تم الحكم به باحكام نهائية في السابق لا يكون محلا للمراجعة من قبل المحكمة الدستورية مشيرا الى ان مثل هذا التوجه يقلل من امكانية التعارض بين الاحكام القضائية.

ومن ناحيته قال استاذ القانون الدستوري د.غازي العياش في تصريح خاص لـ «الأنباء»: ان مرزوق الخليفة بعد الحكم يعتبر عضوا فعليا وليس نائبا سابقا من الناحية الدستورية وكل اعماله وقراراته صحيحة.أما فيما يخص مصير الاستجواب فقال العياش: المسألة محل بحث لان المشرع يتكلم عن حالتين لتبني الاستجواب (التنازل والغياب) أما أبطال العضوية فالمادة 142 تقرر سقوطه. وذكر العياش ان من حق الحكومة ان تتمسك بتصريح نص المادة 142 من اللائحة بسقوط الاستجواب لزوال عضوية احد مقدميه لان المادة 141 تتكلم فقط على التنازل والغياب كشرط للتبني. وقال العياش: وانا شخصيا اميل الى استمرار الاستجواب سواء تبناه احد النواب ام لا والسبب هو ان ابطال عضوية الخليفة لا يؤثر بجوهر الاستجواب وذلك لبقاء عضوين فيه. ومن ناحية اخرى قال العياش: فيما يخص رفض الطعن المقدم من بدر الداهوم، فالمحكمة رفضت الطعن لسبب قديم جدا تتمسك به المحكمة الدستورية دائما وهو ان مسألة الطعن على قرار الشطب والتمكين من الترشيح من عدمه هي مرحلة سابقة يختص بها القضاء الاداري خصوصا مع صدور حكم التمييز النهائي فيها.وافاد العياش بأن المحكمة الدستورية تؤكد هنا انها تختص فقط بمرحلة الفرز واعلان النتائج، اما المراحل الاولية والسابقة على مرحلة التصويت والفرز واعلان النتيجة فهي ليس من اختصاصها وبالتالي فمن الواضح ان المحكمة لم تبحث الموضوع بعمق نظرا لان اسباب الرفض واضحة بالنسبة لها وانا اتفق معها على ان المراحل الاولية فيما يتعلق بقرار التمكين والشطب هو من اختصاص القضاء الاداري وليس من اختصاص المحكمة الدستورية. وبدوره ذكر الخبير الدستوري د.هشام الصالح في تصريح خاص لـ «الأنباء»: ان حكم المحكمة الدستورية انتهى الى رفض جميع الطعون الانتخابية المتعلقة بصحة وسلامة انتخاب المجلس وهو بذلك يقرر استمرارية المجلس وعدم وجود اي شائبة في صحة انتخابه سواء من حيث سلامة مرسوم حل مجلس الامة او سلامة مرسوم الدعوة للانتخاب وانه صادر من حكومة سليمة لا يضرها عدم وجود نائب محلل باعتبار انه بمجرد الحل تنتفي الصفة النيابية عن جميع النواب وتنتهي ولاية المجلس وفي هذا مسلك حميد ويتفق مع الدستور وهو رأي قد تبنيناه سابقا ومنذ ديسمبر 2016 بأنه لا توجد اي شائبة بصحة انتخاب وسلامة المجلس وعندها رددنا على جميع الطعون الانتخابية واليوم الحكم يجزم ويقطع دابر الاختلاف والشك لصالح صحة وسلامة المجلس. واردف الصالح قائلا: اما عن الطعن المتعلق بقضية بطلان عضوية احد النواب ودخل غيره محله فهو ناتج عن خطأ مادي في جمع ارقام الصناديق وقد قامت المحكمة بتصحيح اعلان الفائز.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد الى سلامة جميع الاعمال والقوانين التي شارك بها النائب المبطل عضويته. اما عن الاستجواب الذي قدمه مع نائبين آخرين فقال الصالح: الاستجواب قائم وفقط يتم شطب اسم نائب المبطل من اسمه ويبقى الاستجواب قائما لوجود نائبين مختلفين موقعين عليه اذ يكفي وجود نائب واحد لصحة الاستجواب. وعليه لا اثر يترتب على الاستجواب من حيث استحقاقه الدستوري. ويبقى اخيرا ان يقوم المجلس بتزكية النائب الجديد في جميع لجان النائب السابق والتي تقدر بـ 4 لجان. بدوره، قال المحامي خالد السويفان إن البعض يستند للمادة 143 من اللائحة حول استجواب رئيس الحكومة وهذا لا ينطبق الا بحال اذا كان الاستجواب مقدما من نائب واحد فقط. ورأى السويفان خلال حديثه لـ«الأنباء» انه لا اثر على الاستجواب بعد سقوط عضوية مرزوق الخليفة من مجلس الامة، مضيفا: يعتبر الاستجواب قائما طالما انه مقدم من نواب آخرين. واكد استاذ كلية الحقوق بجامعة الكويت والخبير الدستوري د.عبدالله الرميضي ان الاحكام الدستورية وافقت صحيح القانون وجاءت قائمة على اساس سليم من القانون ومتوافقة مع احكام الدستور، مشيرا الى ان الحكم الذي كسبه العربيد يتعلق بـ«مسألة حسابية» تتعلق بأخطاء بعملية فرز الاصوات لا اكثر.

د. محمد الفيلي

د. غازي العياش

خالد السويفان

د. هشام الصالح

د. عبد الله الرميضي

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠١٧/٥/٢٥ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٤/٧١ بيوع/٣.

المرفوعة من: مريم عالي شالح المطيري
ضد: ماجد محمد طالع المطيري

أولاً: أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠١/٩٠٠٨ الواقع في منطقة العقيلة قسيمة رقم ٥٨٧ من المخطط رقم م/٣٧٢٩٤ قطعة رقم ٢ شارع رقم ٢٢٠ منزل رقم ٢٦ ومساحته ٤٢٠م٢.
- وهو مكون من سرداب وأرضي وثاني علوي، واجهات سيجما، تكييف مركزي وهو يطل بواجهة على ش رقم ٢٢٠ وواجهته على أرض فضاء محول كهربائي. ومكونات العقار كما يلي:

- الدور الأول: غرفة ماستر بحمام + ٤ غرف + ٢ حمام وصالة ومطبخ تحضيري صغير.
- الدور الأرضي: مكون من غرفة ماستر بحمام.
- الدور الثاني: شقة ٣ غرف + صالة + ٢ حمام.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي وقدره/٢٩٥٢٤٥ د.ك ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل» .

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية